

اجتمعت اللجنة الاستشارية الفنيه لصحة الغذاء في القطر المشكله بموجب امر وزارة الصحه  
المرقم ٢٠٦ في ١٩٨٩/١/٣١ صباح يوم الاحد الموافق ١٩٨٩/٣/٢٦ في معهد بحوث التخذييه  
وتدارست ما يلي :-

١. موضوع نسبه النيتروجين الكلي الطيار ( T.V.N. ) في اللحوم الحمراء المجمده

=====

اشاره لكتاب الجهاز المركزي للقييس والسيداره النوويه / دائره التقييس / قسم المواصفات  
المرقم ٣٣٢٣ في ١٩٨٩/٣/١٤ الموجه الى معهد بحوث التخذييه والذي يشير الى  
( انه تم عقد سلسله من الاجتماعات بحضور ممثلين من كل من الجهاز المركزي للقييس والسيداره  
النوويه ، معهد بحوث التخذييه والشركه العراقيه لانتاج وتصنيع اللحوم والشركه العراقيه  
لانسويق المنتجات الزراعيه والحيوانييه ومركز فحص السموم في الاغذييه والمياه وكلية الزراعة )  
يشيرين كتاب الجهاز املاه انه تم مناقشته موضوع تحديد نسبه ال T.V.N. في اللحم رقم  
الحمراء المجمده وتم الاتفاق على الاتي :-

أ - الابقاء على رقم نسبه ال T.V.N. المثبت في المواصفه العراقيه الرقم  
٢/١١٨٥ الخاصه بلحوم البقر والجاموس اللازمه المبرده والمجمده وهو ٢٠ ملغم / ١٠٠ غم

ب - في حاله ظهور نتيجته ال T.V.N. لوعد ما اعلى من الرقم املاه بحاد الفحص  
في معهد بحوث التخذييه ويكون قراره نهائيا وعلى ضوء النتائج المتوفره في الفحوصات  
الاخرى

وبد اطام اللجنة على ما جاء بكتاب الجهاز املاه وبذ المداوله بين الاعضاء كافه  
قسرت اللجنة ما يلبي :

اولا :-  
توحيد اللجنه تثبيت رقم نسبه ال T.V.N. ٢٠ ملغم / ١٠٠ غم بالنسبه للحوم الحمراء  
البرديه والمجمده وسبب المواصفه المعتمده في الجهاز المركزي للقييس والسيداره النوويه

ثانيا :-  
في حاله ظهور اختلاف في النتائج لنسبه ال T.V.N. في اللحوم بين دائره الجهاز  
المركزي للقييس والسيداره النوويه ومعهد بحوث التخذييه ترتد الى اللجنه ان يصار الى تشكيل  
لجنه مشتركه من معهد بحوث التخذييه والجهاز المركزي للقييس والسيداره النوويه بأجتماع  
التاليه اللازمه على نماذج ممثله من اللحوم لتقدير نسبه ال T.V.N. في مختبرات معهد  
بحوث التخذييه والجهاز المركزي للقييس والسيداره النوويه وبالتناوب ، ويكون قرار هذه اللجنه

(( يتبع ))

المشتركة التي تقوم بإجراء التحليل نهائي ، ويسرى هذا السياق في الحمل على كافة المواد الغذائية الاخرى التي يالهر فيها تباين في النتائج على ان يتم التنسيق بين المعهد والجهاز المركزي وحسب الامول .

الثا :

++++ قررت اللجنة الاستشارية بضروره ان تتولى الجهات المسؤولة من تحليل المواد الغذائية في القطار (معهد بحوث التغذية ، الجهاز المركزي للتقييس والسياده النوويه . . . . . الخ ) امتداد دلقق موده فيما بينها لخرض منع حدوث اي تباين في نتائج التحليل فيما بينها .  
للمالح العام ولمنع حدوث اي التباس قد يحدث نتيجة ذلك .

(٢) موضوع المواد الغذائية المستورده غير المرغبه صحيا ، والمواد الغذائية التي تنقصها بعض المستمسكات الاصوليه المطلوبه

أ) المواد الغذائية المستورده غير المرغبه صحيا :

اشاره لكتاب دائره الوقايه الصحيه وحمايه البيئه / شعبه الرقابه الصحيه المرقم ١٢٤٩ / ٣ / ٣ / ٥ في ١٩٨٩ / ٣ / ١٩ حيث يشير هذا الكتاب الى كتاب دائره صحة المحافظه الثانيه / بابل / قسم الرقابه الصحيه وحمايه البيئه العدد ٣٩٠٥ / ٤٨ في ١٤ / ١ / ١٩٨٩ والذي يوضح بأنه قامت مفازر الرقابه الصحيه في بابل وبالتعاون مع دائره الامن الاقتصادي في المحافظه بشن حمله لمنع بائعي العوز والتفاح المهرب الذي يدخل القطار .  
ب) المواد الغذائية التي تنقصها بعض المستمسكات الاصوليه المطلوبه

اشاره لكتاب دائره صحة المحافظه الاولى نينوى / قسم الرقابه الصحيه وحمايه البيئه / الاصلح العدد / ٥١٥٦ في ١٩٨٩ / ٣ / ٨ والذي يوضح بأنه ترد اليهم مواد غذائيه مستورده من خارج القطار وتنقصها بعض المستمسكات الاصوليه المطلوبه (كالشهادات الصحيه الاصوليه ، الشهادات الصحيه بخصوص الاشعاع . . . . . الخ ) حيث وحسب قانون الصحة العامه ونظام الاغذية وتعليمات وزاره الصحة ، فإن السلطات الصحيه في المحافظه لا تحدي صلاحيه هذه المواد الغذائية الا بعد اكمال كافة متطلبات شروط الصلاحيه للاستهلاك البشري المطلوبه ، ولكن الذي يحدث هو ان اسباب الملاقه يقومون بأخراج بنائهم من حوزة الكمارك مع تهديد بصحة المستهلك التصرف بها لعين ظهور نتائج الصلاحيه للاستهلاك البشري من الجهات الصحيه ، وواقع الحال الذي يحدث هو انه يقوم كثير من اسباب الملاقه بالتصرف بالبضايه وتسويقها فور خروجها من الكمارك دون انذار تنبيه الصلاحيه من الجهات الصحيه .

عهد الامم المتحدة على ما جاء في الكتاب املاه قسم سررت ما يلي :

اولا :

قيام قسم الرقابة الصحية في بغداد الاتصال المباشر في بابهاه صحة محافظه بابل لغرض  
امالهم الاجراءات والتعليقات الخاصة والاصوليه بمثل هذه الامور اضافة للمفاتيح الرسميه ايضا .

ثانيا :

ابلاغ الهيئه العامه للكمارك بضروره التأكيد على جميع مستوردي المواد الغذائية كافسه  
بعدم التصرف بآيه ماده غذائيه وعدم عرضها للبيع عند اخراجها بتجهد من دائره الكمارك الا بحسب  
زود توجيهه الصلاحيه للاستهلاك البشري من الجهات الصحيه المعنوله قانونا حفا للصحه العامه  
والله المواطنين وستتحمل الجهات الكمركيه كاهه المسؤوليات والتبعات القانونيه في طرح مواد  
غذائيه غير مبرج بأستهلاكها بشريا من قبل السلطات الصحيه المعنوله قانونا .

(٣) موضوع الكله الفلاقل

بناء على ما عرضه السيد رئيس اللجنه الاستشاريه الفنيه لصحه الغذاء في القرار والذي تدلوقه  
فيه ان موضوع الفلاقل ، حيث تم مناقشته بصوره مستفيضه مع بقية اعضاء اللجنه ، اذ انه من  
المعلوم ان كثير من المقلبات تتعرض لنفس الظروف التصنيعيه لماده الفلاقل والذي يستعمل  
الزيت في تصنيعها .

وبدء المداوله قررت اللجنه ما يلي :

أ) تأليف لجنه علميه مشتركه لدراسه هذا الموضوع مجددا ومن ممثلين من قسم الرقابه الصحيه  
ومعهد بحوث التغذية على ان تستضيف هذه اللجنه الدكتور فاضل العلوي / الشركه العامه  
للزيوت النباتيه والذي له بحوث كثيره لها علاقه بهذا الموضوع للاستئناس برأيه وكذلك مفاتيح  
الجهات العلميه كافه ذات العلاقه به ، لغرض الوصول الى قرار واضح وصرح على ان  
هذه اللجنه العلميه تقربها الى اللجنه الاستشاريه الفنيه لصحه الغذاء في القرار ليتسنى  
للجنه الاستشاريه املاء الرأي والتوجيهات الصحيه بهذا الخصوص .

ب) التأكيد على قسم الرقابه الصحيه والهابات صحه المدن في المحافظات على تشديد الرقابه  
الصحيه على كافه الجهات التي تقوم بتصنيع وبيع المقلبات والتي تكون فيها ماده الزيت المستعمله  
في القلي عرض للتلف بتوجيه استخداما قدره طويله في عمليه القلي وكذلك توجيه وارشاد المواطنين  
بهذا المجال بالمسار والاضرار الصحيه الناجمه من استعمال الدهن في القلي لفترة طويله  
(والزيت)

٤) موضوع زيت الزيتون علامه Extra منشأ : تركيا ، وزنه العبوه ١٥ كيلوغرام آيه معدنيه  
تاريخ الانتاج : ١٩٨٨ / ١٢ / ٢٠ ، تاريخ النفاذ : ١٩٩٠ / ١٢ / ٢٠ .

اشاره لكتاب قسم صحه العاصمه الرقم ٣٦٩ / ١ / ٧ في ١٩٨٩ / ٣ / ١ والذي يشير الى التسمه

تم فحص نماذج من المادة املاء في الجهاز المركزي للقياس والسياسه النوعيه والذي تبين انه مطابق للمواصفه العراقيه المرقمه (١٥) ويشترط ان يثبت على العبوات زيت زيتون مائل وليس ممتاز كما هو مذكور على العبوات قبل التصريح في اطلالها وذلك حسب كتاب الجهاز المركزي المرقم من ٢٢٢/١/٤ في ١٩٨٩/١/١٤ ، وكانت فحوصات معهد بحوث التغذية لمرتدين وحسب كتابهم المرقمين ٣٥ في ١٩٨٩/١/١٠ و ٨١ في ١٩٨٩/١/١٩ بعدم صلاحيه للاستهلاك البشري وذلك للتغيير الحاصل في الصفات الحسيه والفيزيائيه ولتزداد وبعد اتم اذلاح اللجنه الاستشاريه الفنيه على كافة اوليات الموضوع ~~تقرر~~ ما يلي :

بمعرفة قيام فريق عمل مشترك من قبل معهد بحوث التغذية والجهاز المركزي باعادة الفوص على نماذج من هذه المادة وكما جاء في الفقرة (١) املاء ويكون قرار هذا الفريق نهائي وحسب الاصول .

٥ مواضع مواد غذائيه وارده من بابيه صحه محافظه نينوى (كشمش ميل ، جوز بقشره )

أ) موضوع الكشمش : — اشارة لكتاب دائره صحه محافظه نينوى المرقم ٥٣٤ فـ

١٩٨٩/٣/٦ حيث يشير الكتاب املاء الى انه كانت نتائج فحوصات الجهات الصحيه في الموصل على نماذج من ماده الكشمش املاء ضمن الحدود والشروط الصحيه المملويه والمسموح بها قانوناً بينما كانت نتائج تحاليل دائره الجهاز المركزي تدل على انها غير مطابقه لكون (نسبه الثمار ذات السكر المتبلور ٢٩,٢ % ) بينما يجب ان لا يزيد عن ١٥ % وحسب كتابه المرقم ١٨٣٩ في ١٩٨٩/٢/٧ وبعد اذلاح اللجنه على كافة اوليات الموضوع ~~تقرر~~ اللجنه الاستشاريه باعادة فحص نماذج من هذه المادة من قبل فريق عمل مشترك (وكما جاء في الفقرة (١) املاء ) ويكون قرار هذا الفريق نهائي وحسب الاصول .

ب) موضوع الميسل : —

اشارة لكتاب دائره صحه محافظه نينوى / بابيه صحه المحافظه المرقم ٥٣٥ في ١٩٨٩/٣/٦ والذي يشير الى انه تم فحص نماذج من ماده الميسل املاء في مختبرات الجهه الصحيه في الموصل وكانت النتائج ضمن الحدود المسموح بها قانوناً ، بينما كانت نتائج فحوصات الجهاز المركزي غير مطابقه (لا تتواءم على اصنافه شربه ونسبه الاغلقه الحاليه بلغت (٥٢ % ) بينما يجب ان لا تزيد عن ( ٥٠ % ) وحسب كتابهم ١٤٠٥٠ في ١٩٨٨/٩/٢٢ . ~~تقرر~~ من اذلاح اللجنه الاستشاريه فحص نماذج من هذه المادة في الجهاز المركزي وكانت النتائج مطابقه وحسب كتابهم المرقم ١٦٠٥٧ في ١٩٨٨/١٠/٢٧ وكذلك كانت نتائج معهد بحوث التغذية وحسب كتابهم ٢٠١٠ في ١٩٨٨/١٠/٢٧

١٩٨٨/١٠/٢٤ ضمن الحدود المسموح بها قانوناً وبعد اطلاع اللجنة على كافة اوليات الموضوع

قُـرـرـت

بـسـحـب نماذج مثله جديده ومن قبل طبيب صحة مسانسه

بينوى وارسالها لخرض اجراء التحاليل عليها المطلوبه من قبل فريق عمل من المعهد والجهاز المركزي  
( كما جاء في الفقرة ( ١ ) املاه ) • وكذلك بارسال نماذج الى مركز البحوث النوويه للتأكد من  
سلامتها في الناحيه الاشعاعيه •

ج ( موضوع جواز بقشيره

اشاره لكتاب دائره صحة محافظه بينوى / المركز الصحي

الوقائي في العومل / قسم الرقابه الصحيه الرقم ٢٦٧ في ١٩٨٩/٣/٢٥ والذي يشير باسم  
تم فحص نماذج من هذه ماده في مختبرات الصحة في العومل وكانت ضمن الحدود المسموح بها  
قانوناً بينما كانت نتائج فحوصات الجهاز المركزي غير مطابقه وذلك لاحتوائه على اصابت حشريه  
واعتوائه على اصابت بالتحفن وبعد اطلاع اللجنة على كافة اوليات العوض

قـرـرـت اللجنه الاستشاريه :-

اعاده فحص نماذج من هذه ماده من قبل الجهاز المركزي

والمعهد بـحـوث التـخـذيه وكما جاء في الفقرة (١) املاه وحسب  
الاسـئـول

٦ ( موضوع تحويل مختبرات حمايه البيئة في العومل والبصره باعطاء الصلاحيه للاست هلاك البشري

للمواد الخـذائـيـه

طـمـرـح مـوضـوع تـخـويل الجـمـهـر يـن اعلاه وطالبه من المعهد تقديم تقرير حول العوض الى اللجنه  
الاستشاريه في الاجتماع القادم وعلى ضوء الامكانيات المتوفره من اجهزه وكوادر ليهت سـنـسـن  
لـلـنـه الاستشاريه اتخاذ القرار المناسب بذلك •

رئيس اللجنه

الدكتور عبد الامير خضير التامري